

ان مجلس ادارة مجلس الجنوب .

بناء على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٣/٣ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٨ (تكليف السيد هاشم حيدر للقيام بمهام رئيس مجلس ادارة مجلس الجنوب لحين تعيين مجلس ادارة جديد اصيل)

بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ٩٢/٢ تاريخ ٢٠٠٠/٨/١٦ (التمديد لمجلس ادارة مجلس الجنوب لغاية تعيين مجلس ادارة جديد)
بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٤٥٩٧ تاريخ ٢٠٢١/٤/٢٢ (اخذ العلم بكتاب دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٨/ص تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ الموجه لجانب عضو مجلس الإدارة الدكتور يوسف عبدالرزاق دوغان والمتضمن الطلب اليه الاستمرار بممارسة مهامه كعضو متفرغ في مجلس الجنوب لحين عرض الموضوع على مجلس الوزراء).

بناء على المرسوم رقم ٣١٣٤ تاريخ ٢٠١٦/٤/٧ (تعيين المراقب المالي العام لدى مجلس الجنوب).

بناء على المرسوم رقم ٤١١٣ تاريخ ١٩٨١/٧/١ (النظام المالي وتعديلاته).

بناء على المرسوم رقم ٤٠١٤ تاريخ ١٩٨١/٣/٣١ (تنظيم مجلس الجنوب).

بناء على قانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩ قانون الشراء العام .

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٤١٥ تاريخ ٢٠٢٥/٢/٦ (تلزيم أشغال ترميم مدرسة الصرافند المتوسطة الرسمية قضاء صيدا تعهد مؤسسة حطاب اخوان للهندسة)

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٥٢٩ تاريخ ٢٠٢٥/٣/٤ (تعديل قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٤١٥ تاريخ ٢٠٢٥/٢/٦ تلزيم اشغال ترميم مدرسة الصرافند المتوسطة الرسمية قضاء صيدا تعهد مؤسسة حطاب اخوان للهندسة لجهة قيمة الأشغال بعد تنزيل مئوي قدره ١٥% لتصبح /٢,١٢٠,٩٨٨,٠٠٠/ ل.ل. بدلاً من /٢,٤٩٥,٢٨٠,٠٠٠/ ل.ل.).

بناء على إحالة المصلحة الفنية بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٢٣ المسجلة لدى قلم المجلس برقم ٢٠٢٥/٦٠٠٦ ولدى قلم المصلحة الفنية برقم ٢٠٢٥/٧٦٥ المتضمنة جدول مقارنة عائد لأشغال ترميم مدرسة الصرافند المتوسطة الرسمية قضاء صيدا تعهد مؤسسة حطاب اخوان للهندسة الذي نتج عنه وفرأ إجمالياً وقدره /٢,٨٣,٠٥٠/ ل.ل. لتصبح قيمة الأشغال المنفذة /٢,١٢٠,٧٠٤,٩٥٠/ ل.ل. بدلا من /٢,١٢٠,٩٨٨,٠٠٠/ ل.ل. متضمنة الضريبة على القيمة المضافة.

بناء على احالة " الرئيس " بالعرض على مجلس الإدارة لإتخاذ قرار فوري بالشأن.

يقرر ما يأتي :

المادة الاولى : الموافقة على جدول المقارنة العائد لأشغال ترميم مدرسة الصرافند المتوسطة الرسمية قضاء مرجعيون تعهد مؤسسة حطاب اخوان للهندسة والذي نتج عنه وفرأ إجمالياً وقدره /٢,٨٣,٠٥٠/ ل.ل. فقط مائتان وثلاثة وثمانون ألفاً وخمسون ليرة لبنانية لا غير من قيمة الملف الأساسية لتصبح قيمة الأشغال المنفذة /٢,١٢٠,٧٠٤,٩٥٠/ ل.ل. فقط مئاران ومائة وعشرون مليوناً وسبعماية واربعه الاف وتسعمائة وخمسون ليرة لبنانية لاغير بدلا من /٢,١٢٠,٩٨٨,٠٠٠/ ل.ل. بما فيها الضريبة على القيمة المضافة .

المادة الثانية : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة

بيروت في : ٢٠٢٥/٥/٢٩

رئيس مجلس الادارة بالتكليف

هاشم حيدر

نائب رئيس مجلس الإدارة

جان محاييل

عضو مجلس الادارة

يوسف دوغان

- مصلحة الديوان
- مصلحة المحاسبة
- المصلحة الفنية

امين سر مجلس الادارة بالتكليف

عزات الغول